أرقام

محمد شمس الدين
باحث في الدولية للمعلومات

تمديد ولاية مجلس النواب ليس سابقة حصل 12 مرّة لمدة 22 عامًا

تنتهي ولاية مجلس النواب الحالي في 21 ايار القادم، ويفترض وفقا لقانون انتخاب اعضاء مجلس النواب ان تجري الانتخابات قبل 60 يوما من انتهاء الولاية، بينما الكلام السياسي والاعلامي الطاغي هو" التأجيل التقني" لغاية تموز او آب المقبل، وهو التأجيل الذي اعتبره كل من الرئيسين جوزف عون ونبيه بري ليس كذلك

هذا الامر في حال حصوله ليس سابقة، بل تم تمديد ولاية مجلس النواب 12 مرة منذ الاستقلال في العام 1943 وحتى اليوم، ووصلت فترات التمديد مجتمعة الى 22 عاما و12 يوما. وقد شكلت فترة التمديد نسبة 52% اي اكثر من نصف حياتنا النيابية بين الاعوام 1976-2018.

انقسم هذا التمديد الى مرحلتين:
- المرحلة الاولى وشهدت اقرار 8 قوانين للتمديد ابان فترة الحرب الاهلية (1976-1992).
- المرحلة الثانية (2000-2018) ابان فترة السلام وشهدت اقرار 4 قوانين للتمديد.

التمديد إبان فترة الحرب

جرت الانتخابات النيابية في العام 1972، ومع اندلاع الحرب الاهلية في 13 نيسان 1975 اصبح من المتعذر اجراء الانتخابات في موعدها في العام 1976، فأقر مجلس النواب قانون التمديد الاول. ومع استمرار الحرب اقرت 7 قوانين اخرى بحيث وصلت فترات التمديد المتتالية الى 16 عاما و5 أشهر و6 ايام، جاءت كما يلي:

1- القانون الرقم 76/1 تاريخ 13 آذار 1976، تمديد ولاية مجلس النواب لغاية 30 حزيران 1978، اي لمدة سنتين وشهر و21 يوما اذ انتهت ولاية المجلس الذي انتخب في العام 1972 في 9 ايار 1976.

2- القانون الرقم 78/3 تاريخ 20 شباط 1978، تمديد ولاية مجلس النواب لغاية 30 حزيران 1980، اي لمدة سنتين، واعتبر قانون التمديد ان هذين التمديدين ولاية نيابية كاملة.

3- القانون الرقم 80/14 تاريخ 3 حزيران 1980، تمديد ولاية مجلس النواب لغاية 30 حزيران 1983، اي لمدة ثلاث سنوات.

4- القانون الرقم 83/9 تاريخ 21 ايار 1983، تمديد ولاية مجلس النواب لغاية 31 كانون الاول 1984، اي لمدة سنة ونصف سنة.

5- القانون الرقم 84/3 تاريخ 22 حزيران 1984، تمديد ولاية مجلس النواب لغاية 31 كانون الاول 1986، اي لمدة سنتين.

6- القانون الرقم 86/11 تاريخ 11 شباط 1986، تمديد ولاية مجلس النواب لغاية 31 كانون الاول 1988، اي لمدة سنتين.

7- القانون الرقم 87/52 تاريخ 23 كانون الاول 1988، تمديد ولاية مجلس النواب لغاية 31 كانون الاول 1990، اي لمدة سنتين.

8- القانون الرقم 89/1 تاريخ 7 كانون الاول 1989، تمديد ولاية مجلس النواب لغاية 31 كانون الاول 1994، اي لمدة 4 سنوات. وتم تعديل هذا القانون بموجب القانون الرقم 154 تاريخ 22 تموز 1992 واختصار فترة التمديد لغاية 15 تشرين الاول 1992، اي اصبحت فترة التمديد سنة وتسعة أشهر ونصف شهر، وجرت الانتخابات للمرة الاولى بعد انتهاء الحرب وتم رفع عدد النواب من 108 نواب الى 128 نائبا.

تبقى الاشارة انه في اثناء فترة الحرب والتمديد فقد المجلس 33 نائبا من نوابه الـ99.

التمديد ابان فترة السلام

ابان فترة السلام، وفي غياب الاسباب الأمنية القاهرة التي فرضت التمديد خلال فترة الحرب، انما بالاستناد الى مبررات عدم تزامن الانتخابات النيابية مع انتخابات رئاسة الجمهورية او عدم الاتفاق على قانون الانتخاب تم اقرار قانونين بجعل ولاية مجلس النواب أكثر من 4 سنوات، وقانونين بتمديد ولاية مجلس النواب، ووصلت فترة التمديد المباشر وغير المباشر الى 5 اعوام و7 اشهر و6 ايام.

التمديد الاول (غير المباشر):

اقر في العام 2000 قانون جديد لانتخاب اعضاء مجلس النواب، هو القانون الرقم 171 تاريخ 6 كانون الثاني 2000 وجعل ولاية مجلس النواب الذي ينتخب بعد صدور هذا القانون تنتهي في 31 ايار 2005 بدلا من 15 تشرين الاول 2004 مما يفسر انه تمديد غير مباشر لمدة سبعة أشهر ونصف شهر، اذ درجت القاعدة ان تكون ولاية مجلس النواب 4 سنوات. علما ان مبرر هذا التمديد غير المباشر هو عدم تزامن الانتخابات النيابية مع انتخابات رئاسة الجمهورية.

التمديد الثاني:

انتهت ولاية مجلس النواب الذي انتخب في العام 2009 بموجب القانون الرقم 2008/25 إثر اتفاق الدوحة، في 31 ايار 2013 وصدر القانون الرقم 246 تاريخ 31 ايار 2013 والذي نص على انتهاء ولاية مجلس النواب بصورة استثنائية في 20 تشرين الثاني 2014، اي تمديد لمدة سنة و5 اشهر و20 يوما، ومبرر هذا التمديد عدم الاتفاق على قانون انتخاب جديد

التمديد الثالث:

استمر الخلاف حول قانون الانتخاب فكان خيار التمديد مجددا، وصدر القانون النافذ حكما رقم 16 تاريخ 11 تشرين الثاني 2014 بتمديد ولاية مجلس النواب حتى 20 حزيران 2017.

التمديد الرابع (غير المباشر):

قبل انتهاء ولاية مجلس النواب الممددة منذ العام 2013 توصل مجلس النواب الى اتفاق حول قانون جديد للانتخابات القانون الرقم 44/ 2017 تاريخ 17 حزيران 2017، وهو قانون مختلف عن كل قوانين الانتخاب التي عرفها لبنان منذ الاستقلال. فهو قانون اعتمد النظام النسبي بدلا من النظام الاكثري مع صوت تفضيلي واحد، تقسيم لبنان الى 15 دائرة انتخابية، اعتماد ورقة الاقتراع المطبوعة مسبقا، وجوب انتظام المرشحين في لوائح قبل 40 يوما من موعد الانتخاب. وبغية تمكين وزارة الداخلية من التحضير الجيد لهذه الانتخابات بصيغتها الجديدة، تم تمديد ولاية المجلس حتى 21 ايار 2018، اي تمديد لمدة 11 شهرا.

الواقع الحالي

ما يطرح اليوم عن تأجيل للانتخابات النيابية يطلق عليه "التأجيل التقني" يفرض اقرار قانون عادي (يقر بالاكثرية في جلسة نيابية

"ما يطرح عن "التأجيل التقني" للانتخابات النيابية يفرض اقرار قانون يقر بالاكثرية في جلسة نيابية نصابها 65 نائبا"

نصابها 65 نائبا)، ويحدد فترة انتهاء ولاية المجلس. ويبقى هذا القانون عرضة للطعن امام المجلس الدستوري الذي يقبل التمديد او يرفضه.

ماذا فعلت المجالس النيابية الممددة ولايتها؟

تمتعت المجالس النيابية الممددة ولايتها بكامل الصلاحيات والمهام كما كانت في ولايتها الأساسية، مما امن استمرار الدولة والحياة الدستورية والقانونية من اقرار القوانين، لا سيما الموازنات العامة والاجازة للحكومة بالاقتراض بالعملة اللبنانية وبالعملات الاجنبية وقوانين الانتخاب، والمشاركة في الاستشارات النيابية ومنح الثقة للحكومات المتعاقبة.

من أبرز اعمال هذه المجالس الاساسية:
- انتخاب رئيس الجمهورية الياس سركيس في العام 1976.
- انتخاب رئيس الجمهورية بشير الجميل في العام 1982.
- انتخاب رئيس الجمهورية امين الجميل في العام 1982.
- الموافقة على اتفاقية 17 ايار 1983 مع إسرائيل، ولاحقا الغاء الاتفاقية في العام 1987.
- الغاء اتفاقية القاهرة الموقعة في العام 1969 وذلك في العام 1987.
- اقرار اتفاقية الطائف في العام 1989.
- انتخاب رئيس الجمهورية رينيه معوض في العام 1989.
- انتخاب رئيس الجمهورية الياس هراوي في العام 1989.
- ادخال تعديلات اساسية على الدستور اللبناني التزاما باتفاقية الطائف في العام 1990.
- اقرار معاهدة الاخوة والتعاون والتنسيق مع سوريا في العام 1991.
- تمديد ولاية الرئيس الياس هرواي لمدة 3 سنوات في العام 1995.
- تمديد ولاية الرئيس اميل لحود لمدة 3 سنوات في العام 2004.